بيعها و عتقت بموته أو بتنجيزه لعتقها الباب الرابع عشر باب الوقف .

من حبس ملكه قي سبيل ا صار محبسا و له أن يجعل غلاته لأي مصرف شاء مما فيه قربة وللمتولي عليه أن يأكل بالمعروف منه وللواقف أن يجعل نفسه في وقفه كسائر المسلمين